

- حكم جواز مقابلة أخت الزوجة لزوج اختها هل هذا

صحيح؟ - نور على الدرب

صالح اللحدان

اه سؤال الاخت عيم ميم سين من المدينة المنورة سؤالها الاخير تقول ما حكم مقابلة اخت الزوجة لزوج اختها؟ حيث يوجد اه فئة من الناس يتخذون قوله تعالى وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف ان الله كان غفورا رحيمها. يتخذون هذه الآية - 00:00:00  
حجوة دليلا على جواز مقابلة اخت الزوجة لزوج اختها. هل هذا صحيح؟ افيدوني افادكم الله اما في الآية فليس دليلا على على محرمية زوج الاخت لاختي زوجته نعم. وانما هي محرمة عليه - 00:00:20  
الا يجمعها مع اختها كما ان تحريم العمة مع بنت اختها والخالة مع بنت اختها وكذلك ورد في سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يقال، احد بان زوج محرم لعمتها او خالتها - 00:00:39

كثير من الحوادث الفواحش ترتكب مع اخت الزوجة يرتكبها الزوج مع اخت زوجته لأنها تدخل في وعندها من الجرأة على ذلك الشيء الكثير فربما رآها وخلت بها وربما تخرب البيوت بسبب ذلك. فكثير - 00:00:57  
من حوادث الاخوات الحوادث في هدم البيوت جاءت عن طريق الاخت التي علقت قلب زوج اختها وعلق قلبه بها ترى لزوجته فانا انصح ان لا تقابل اخت الزوجة زوج اختها ولا تكشف له وجهها ولا مانع من الكلام معه. رد التحية ونحوها لكن - 00:01:18  
لا تبدي له شيئاً من محسنهما لأن ذلك من المحرمات ومن اسباب قطع قطيعة الرحم. نعم. وبالله التوفيق - 00:01:40